

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالمعابدة

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالمعابدة بعمرنة
تحت إشراف المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم 3203

محضر اجتماع

مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمعابدة

رقم الاجتماع: ٤٧

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٥/٠٥/٢٣ هـ

الموافق: ٢٠٢٣ / ١٢ / ٠٧ م



مكة المكرمة - حي العدل - مقابل جامع الملك عبدالعزيز تلفاكس: 012/5700009
الحساب العام: 0551060701 SA 838 0000 141 6080 11 999992 البريد الإلكتروني: dcm.org.sa
المتجر الإلكتروني: info@dcm.org.sa

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤٧)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه محمد الأمين ... وبعد
بعون الله وتوفيقه تم عقد اجتماع لأعضاء مجلس إدارة الجمعية وفيما يلي تفاصيله:

رقم الاجتماع	اليوم	الساعة	التاريخ	الموافق
٤٧	الخميس	٣٠ م ٠٨:٣٠	١٤٤٥ / ٥ / ٢٣ هـ	٢٠٢٣ / ١٢ / ٠٧ م

وذلك لمناقشة ودراسة ما يلي :-

١	استعراض واعتماد اللوائح والسياسات والإجراءات التنظيمية للجمعية
٢	المخاطر الكامنة والمتأصلة وتقيمها بواقع عمل الجمعية وأليات التعامل معها للحد منها
٣	تقييم مخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب من واقع عمل الجمعية
٤	استعراض استبيانات قياس الرضا لأصحاب العلاقة بالجمعية لعام ٢٠٢٣ م .

القرارات والتوصيات:

أولاً: استعرض المجلس تقارير المراجع الداخلي فيما يخص اللوائح والسياسات والإجراءات التي يجب اعتمادها لتنظيم عمل الجمعية وحوكمنتها وقرر ما يلي:

القرارات	النقطة
١	اعتماد سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية
٢	اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات
٣	اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها
٤	اعتماد سياسة خصوصية البيانات
٥	اعتماد سياسة جمع التبرعات
٦	اعتماد سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية
٧	اعتماد سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
٨	اعتماد سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
٩	اعتماد سياسة قواعد السلوك
١٠	اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات
١١	اعتماد آلية إدارة المتطوعين
١٢	اعتماد مؤشرات الاشتباہ بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
١٣	اعتماد إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
١٤	اعتماد لائحة الموارد البشرية (النظام الداخلي)





الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

١٥	اعتماد لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والصلاحيات الممنوحة للمجلس
١٦	اعتماد آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية
١٧	اعتماد تقييم المخاطر الكامنة والمتأصلة للجمعية
١٨	اعتماد نظام الرقابة الداخلي ومراجعة أوامر الصرف للجمعية
١٩	اعتماد لائحة السياسة المالية
٢٠	اعتماد دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية
٢١	اعتماد سياسة الاستثمار
٢٢	اعتماد آلية استرداد التبرع للمتبرع
٢٣	اعتماد سياسة الاستبدال والإرجاع الخاصة بالتراخيص
٢٤	اعتماد سياسة إدارة المخاطر
٢٥	اعتماد سياسات وإجراءات تتعلق بالإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢٦	اعتماد لائحة صلاحيات مالية للمجلس والصلاحيات الممنوحة من المجلس للإدارة التنفيذية.
٢٧	اعتماد سياسات وإجراءات تتعلق بحفظ السجلات.
٢٨	اعتماد سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.
٢٩	اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله.
٣٠	اعتماد لائحة المشتريات.
٣١	اعتماد سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.
٣٢	اعتماد لائحة شراء الأصول.
٣٣	اعتماد لائحة اختيار المستفيدين.
٣٤	اعتماد لائحة وإجراءات التعاقد والمشتريات.
٣٥	اعتماد لائحة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد.
٣٦	اعتماد لائحة وإجراءات شراء الأصول.
٣٧	اعتماد إجراءات التعامل مع المقبوضات.
٣٨	اعتماد الهيكل التنظيمي للجمعية
٣٩	اعتماد توصيات تقييم مخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
٤٠	تكليف المدير التنفيذي للجمعية بتعيم اللوائح والسياسات والإجراءات لجميع المعينين، ومراجعةها وتحديثها باستمرار حسب ما تقتضيه مصلحة الجمعية.





الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

ثانياً: استعرض المجلس المخاطر الكامنة والمتصلة المتوقعة من كافة جوانبها مالياً وإدارياً وبيئياً وتقنياً وتنظيمياً وإدارياً.. الخ، وقرر الإجراء المناسب لكل مخاطرة والتوصية بكيفية التعامل معها كما هو موضح في الجدول التالي:

م	نوع المخاطرة	وصف المخاطرة	مستوى المخاطرة	مدى التأثير	توصيات المجلس لمعالجة المخاطرة	أسلوب التعامل معها
١	مالية	تعرض الجمعية للابتزاز بغسل الأموال	عالي	عالي	الالتزام بتطبيق سياسات مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال لذوي العلاقة بالجمعية.	إنهاء
٢	مالية	تعرض أحد منسوبي الجمعية للرشوة	منخفض	متوسط	تطبيق الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي.	إنهاء
٣	مالية	تعرض المصالح	عالي	متوسط	تطبيق سياسة تعارض المصالح	تجنب
٤	مالية	عدم الوفاء بالالتزامات المالية	متوسط	متوسط	ضبط إيرادات الجمعية من الأوقاف والاستثمارات والتبرعات	معالجة
٥	تقنية	التسرُّب المعلوماتي التقني	عالي	عالي	العمل على وضع خطط عاجلة لمعالجة الثغرات الأمنية وأخذ نسخ احتياطية بشكل دوري	معالجة
٦	تنظيمية وإدارية	مركزية اتخاذ القرار	متوسط	منخفض	تفعيل لائحة الصلاحيات الإدارية.	معالجة
٧	موارد بشرية	تسرب وخروج المهارات والكفاءات من منسوبي الجمعية	عالي	متوسط	إيجاد نظام حواجز للموظفين.	معالجة
٨	تنفيذية	ضعف إدارة البرامج والمشاريع	منخفض	متوسط	تطوير مدراء المشاريع والموظفين وتأهيلهم بدورات تدريبية دورية	معالجة
٩	تشريعية وقانونية	الأنظمة الجديدة في سوق العمل حول السعودية	منخفض	منخفض	توظيف كوادر وطنية	معالجة
١٠	بيئية	عدم تهيئة الأماكن المناسبة لذوي الاحتياجات الخاصة	عالي	منخفض	تجهيز وتهيئة أماكن مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة	معالجة
١١	بيئية	الحريق	متوسط	عالي	وضع خطط الاخلاء وتقييم مخارج الطوارئ والتتأكد من وجود طفاییات الحريق	معالجة
١٢	بيئية	السرقة	منخفض	متوسط	التأكد من وضع المستندات المهمة في الخزانات وتشغيل جميع الكاميرات والتأكد مع حارس أمن	تجنب
١٣	بيئية	التلف	منخفض	منخفض	تقييم وضع الأرشيف والتتأكد من عدم وجود تلف أو مواد تؤدي إلى تلف المستندات	معالجة
١٤	فكرية	غرس الأفكار المنحرفة للمستفيدین وتزيين الفرق الضالة لهم	متوسط	عالي	عدم التمكن لتنفيذ البرامج إلا للموثوقين والمصرح لهم من قبل الوزارة	متابعة



**ثالثاً: أجرى المجلس تقييماً لمخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب المحتملة من واقع عمل الجمعية وتعاملاتها،
بوضع نسب الخطورة وأقرار الإجراء المناسب لكل مخاطرة والتوصية بكيفية التعامل معها كما هو موضح في الجدول:**

الوصف	مستوى الخطورة	مطبق بنسبة % ٥٠ إلى % ١٠٠	مطبق بنسبة % ٥٠ إلى %	الإجراءات المتخذة لتفادي الوقوع في الشبهة	م
تحويل أموال كبيرة من مصادر غير معروفة إلى حسابات الجمعيات بدون تقديم أي وثائق أو مستندات تثبت مصدرها أو هدفها.	متوسط	----	✓	الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية ومعلومات الملكية وتطبيق سياسة الاشتباه في أن الأموال يشتبه بأنها غسل أموال أو جرائم إرهاب.	١.
استخدام الجمعية كواجهة لتنفيذ عمليات إرهابية أو إجرامية بالاستعانة بأعضائها أو متقطعيها أو المستفيدين من خدماتها	عالي	----	✓	تقوم الجمعية بعمل اتصاحات تعارض المصالح مع كل أعضائها من مجلس إدارة وجمعية عمومية وموظفيها ، كما تقوم الجمعية بتوقيع الميثاق الأخلاقي لجميع منسوبيها ، كما تقوم الجمعية برفع المسح الأمني لأعضائها القياديين للمركز الوطني .	٢.
تضخيم المصروفات أو المشاريع التي تنفذها الجمعية لإخفاء جزء من الأموال المحصلة أو تحويلها إلى جهات مشبوهة.	عالي	----	✓	تحمي الجمعية بياناتها من خلال برنامج محاسبي متكامل وبتقارير ربعية يتم رفعها للمركز الوطني بشكل مستمر .	٣.
استغلال الجمعية للحصول على تسهيلات أو إعفاءات ضريبية أو جمركية أو قانونية بشكل مخالف للقوانين والأنظمة المعمول بها.	عالي	----	✓	تطالب الجمعية الشركة أو المؤسسة بتزويدها بوثائقها الرسمية وفوائيرها الضريبية وعمل عقود موثقة وشهادة السجل التجاري وشهادة الضريبية وكل ما يتعلق بالمنشأة وذلك لتحقيق أعلى نسبة موثوقية للعقد المبرمة .	٤.
التلاعب بالبيانات المالية أو التقارير السنوية للجمعيات لإظهار صورة مشوهة عن نشاطاتها وإنجازاتها ومصادر تمويلها.	عالي	----	✓	تحمي الجمعية بياناتها من خلال برنامج محاسبي وبتقارير ربعية يتم رفعها للمركز الوطني بشكل مستمر .	٥.
العقود التشغيلية مع الشركات والمؤسسات.	منخفض	----	✓	تطالب الجمعية الشركة أو المؤسسة بتزويدها بوثائقها الرسمية وفوائيرها الضريبية وعمل عقود موثقة وشهادة السجل التجاري وشهادة الضريبية وكل ما يتعلق بالمنشأة وذلك لتحقيق أعلى نسبة موثوقية للعقد المبرمة .	٦.
الtribut بمبالغ مالية كبيرة للجمعية نقداً	متوسط	----	✓	الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية وعمل سند قبض يشتمل على بيانات المتبرع كاملة . ويتم ذلك بدون تنبيه العميل .	٧.
مطالبة المتبرع بارجاع المبالغ المتبرع بها أو جزء منها إلى حسابه الشخصي أو حسابات مختلفة .	متوسط الخطورة	----	✓	تقوم الجمعية بتطبيق سياسة آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع والمعتمدة من مجلس الإدارة برقم المحضر ٤٧ .	٨.
منخفض الخطورة	متوسط الخطورة	----	عالي الخطورة		





الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

رابعاً: إيماناً من مجلس إدارة الجمعية بأهمية قياس رضا المستفيدين من خدمات الجمعية في تحديد مواطن القوة والضعف في الأداء، وتسهيل إجراء أي تعديلات أو إضافات على الخدمات أو المنتجات المقدمة وبناء خطة للتطوير ومشاركة النتائج مع الجهات ذات العلاقة وتجنب تكرار أي أخطاء أو قصور وتطوير الأداء بشكل عام، فقد استعرض المجلس نتائج القياس لعام ٢٠٢٣م، وقرر ما يلي:

القرارات	١	اعتماد نتائج القياس.
	٢	توجيه الشكر والعرفان للعاملين بالجمعية على جهودهم المبذولة وحرصهم على الجودة والإتقان في تنفيذ البرامج والذي أظهر ثماره في نتائج القياس.
	٣	تكليف المهندس رائد بن محمد المطري بالعمل على استمرار القياس وتوسيعه على برامج أخرى وأدوات مستحدثة وعلى وسائل مختلفة.

وبالله التوفيق





الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

وعلى ذلك جرى توقيع كل من:-

التوقيع	لم يحضر		حضر	عمله بالجمعية	الاسم	م
	لم	يعذر				
			<input checked="" type="checkbox"/>	الرئيس	د. محمد بن سراج الناصري	١
			<input checked="" type="checkbox"/>	نائب الرئيس	أحمد بن حربى المطيرى	٢
			<input checked="" type="checkbox"/>	المسؤول المالي	محمد بن جابر حكمي	٣
			<input checked="" type="checkbox"/>	عضو	د. صالح بن عبد الرحمن القامدي	٤
			<input checked="" type="checkbox"/>	عضو	عبد الله بن محمد الزهراني	٥

وقد اعتبر الاجتماع صحيحاً لحضور (٥) أعضاء من أصل ٥ أعضاء لمجلس الإدارة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.